



(255)

"تعمیم"

**الموضوع: الإعلان عن المنتجات في وسائل الإعلام التقليدية أو من خلال مشاهير التواصل الاجتماعي**

تاریخ: ۱۴۴۲/۰۳/۰۵

رقم: ٦٦٩٩/ع

المحتويات

السادة مستوردي ومنتجي الأغذية والأعلاف وممبيدات الصحة العامة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

استناداً إلى المادة الخامسة من نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦) وتاريخ ١٤٢٨/٥/٢٥هـ ، وما جاء ذكره في الفقرة الخامسة من المهام التنظيمية بأن تقوم الهيئة "بوضع الضوابط والإجراءات التي تنظم عمليات فحص المنتجات الغذائية والدوائية، والمواد الخام التي تدخل في صناعتها، والأجهزة الطبية، وكل ماله علاقة ب المجال عمل الهيئة، والإعلان عن هذه المنتجات واستيرادها وتصديرها، وتسجيل الأدوية، وأعمال الرقابة والتفتيش على الأسواق وال محلات التجارية والمستودعات الخاصة بهذه المنتجات، وذلك بالتعاون والتنسيق، مع الجهات ذات العلاقة".

وسعياً من الهيئة العامة للغذاء والدواء في توضيح الإجراءات والعمليات المتعلقة بترخيص الدعاية والإعلان للمنتجات التالية: (المنتجات الغذائية والأعلاف ومبيدات آفات الصحة العامة).

عليه نود التأكيد على وجوب الحصول على موافقة الهيئة عند الرغبة بعمل دعاية أو إعلان للمنتجات المذكورة أعلاه يتم نشرها سواءً في وسائل الإعلام التقليدية أو في الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) أو من خلال مشاهير التواصل الاجتماعي وفقاً لأنظمة واللوائح التنفيذية والأدلة الإرشادية ذات العلاقة المنصوصة على موقع الهيئة الإلكتروني، وتحمّل المعلن المسئولية عن المحتوى الإعلاني أو الدعائي.

## شاكرين ومقدرين تعاؤنكـم ،،